مقدمة

لا يشك أحد فى تربع موضوعات المسئولية المدنية بصفة عامة على قمة الموضوعات الجديرة بشغل أذهان الباحثين وبجذب أنظارهم، لما لها من طابع عملى يلمس أثره كل من له احتكاك بالمجتمع. فالمسئولية هى نقطة الارتكاز فى الفلسفة التشريعية للقانون المدنى، بل للقانون بأسره[1]. وهى قطب الرحى الذى يدور حوله صراع الخصوم ومكمن الحساسية فى جميع النظم القانونية.

وقد تجاوزت أهمية قواعد المسئولية نطاق الخطورة النظرية والجدل الفقهى المحض لتحتل مركز الصدارة فى الحياة العملية. فقد أصبحت من أكثر الموضوعات إثارة وتعبيرا عن القيم الاجتماعية. وهذا ما جعلها تتميز بالتطور والتجديد استجابة للمقتضيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

والمسئولية المدنية – كما عرفها بعض الفقهاء، بالتركيز على جانب المضرور فيها – هى الالتزام بإصلاح الضرر الناتج عن الخطأ الذى يعتبر مصدره المباشر أو غير المباشر[2]. وقد اشترط بعضهم لقيام المسئولية وجود ضرر وشخص مسئول عن إحداثه ويقوم بإصلاحه[3].

---

(١) انظر: جوسران فى تقديمه لكتاب:

BRUN (A) Rapports et Domaines des responsabilité Contractuelleet delictuelle, Paris. 1931.

(2) Sourdat, traité de la responsabilité civile, 6 me ed. 1911, No 1.

(3) M. M Mazeaud, traité theorique et pratique de la responsabilite 4 eme ed. N° 3 et 4.

وقد يكون من الأدق تعريف المسئولية المدنية بأنها الالتزام الذى يلتز شخص بمقتضاه بإصلاح الضرر الواقع للغير نتيجة فعله أو فعل أشخاص تابعين له أو أشياء يسأل عنها[1].

وإذا كان الأصل هو أن يقع الالتزام بجبر الضرر على عاتق الشخص المتسبب فى إحداثه أى المرتكب للخطأ، فإنه قد توجد حالات يتوزع فيها هذا الالتزام ويقع على عاتق أكثر من شخص، بل قد يجد المضرور نفسه – فى حالات معينة – مسئولا عما سببه لنفسه من أضرار، أو يجد نفسه – على الأقل – مشتركا مع آخرين فى تحمل هذه الأضرار. ويكون الأمر كذلك، إذا صدر عن المضرور فعل تسبب فى الإضرار به، ولا يكون هذا الفعل مؤديا إلى هذه النتيجة إلا إذا كان على درجة معينة من الجسامة بحيث يستغرق أخطاء الآخرين ويجبها أو – على الأقل – يساهم بدرجة – أيا كان مقدارها – فى وقوع الضرر، بحيث يصبح المضرور متحملا لجزء من المسئولية عن الأضرار التى أصابته.

وبتعبير عام، قد يؤدى خطأ المضرور إلى نفى المسئولية كاملة عن الأشخاص المتدخلين فى سلسلة الأفعال المتسببة فى وقوع الضرر. وقد يؤدى إلى نفيها بشكل جزئى، ينجم عنه تحمل شخص أو أشخاص آخرين لجزء من المسئولية، على أن يتحمل المضرور بالجزء الباقى.

وبذلك ينظر إلى خطأ المضرور هنا على أنه مانع من المسئولية سواء كان مانعا كليا أم جزئيا. وهذا يتطلب أن تقوم المسئولية أولا بتحقق ركنها المهم ألا هو الضرر.

---

(١) فى المعنى نفسه:

Dalq, Traité de la responsabilité civile, tome. 1, Brux. 1967, No 1.

ومن هذه المقدمة تتضح النقطة محل البحث ألا وهى دراسة أثر خطأ المضرور على المسئولية المدنية، وهو ما يتم من خلال استعراض النقاط الآتية:

أولا : تعريف الخطأ وبيان صوره.

ثانيا: التعرض لدرجات خطأ المضرور وأثر ذلك على المسئولية.

ثالثا: ثم دراسة أمثلة تطبيقية وحالات عملية لبيان أثر خطأ المضرور.

■■■